

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٣٥٦٩ لسنة ٢٠٠٣

بتعديل بعض أحكام اللائحة الداخلية لأكاديمية الشرطة

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قانون هيئة الشرطة الصادر بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء أكاديمية الشرطة والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة الداخلية لأكاديمية الشرطة الصادرة بقرار وزير الداخلية رقم ٨٦٤ لسنة ١٩٧٦ والقرارات المعدلة له ؛

وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة ، ومجلس إدارة أكاديمية الشرطة ؛
وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (١٩) من اللائحة الداخلية لأكاديمية الشرطة ، المشار إليها النص الآتى :
مادة ١٩ - « فى حالة غياب الطالب عن الكلية أو عن الطوابير ، بدون إذن ،
يخصم منه من درجات المواظبة ، على النحو الآتى :

(أ) الغياب عن الكلية :

ثلاث درجات عن كل يوم من أيام الغياب ، وفى حالة تكرار الغياب لأكثر من مرة ،
يجوز للكلية من واقع ظروف الطالب محاكمته عسكرياً ، وذلك مع عدم الإخلال
بحكم البند (٢) من المادة (١٥) من القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه .

(ب) الغياب عن الطوابير :

نصف درجة عن كل طابور يتغيب عنه ، إذا زاد عدد مرات غياب الطالب على عشر مرات .
ويشترط فى جميع الأحوال ألا تقل نسبة حضور الطالب فى دروس المواد القانونية والشرطية
(النظرية والعملية) عن (٧٥٪) من عدد الدروس المقررة لكل مادة منها على حدة ،
فإذا قلت نسبة حضور الطالب عن ذلك يعرض أمره على مجلس إدارة الأكاديمية
للنظر فى مدى اعتبار غيابه بعذر مقبول ، فى ضوء التقرير الذى تعرضه كلية الشرطة

فى هذا الشأن ، فإذا قرر مجلس إدارة الأكاديمية اعتبار غياب الطالب بعذر مقبول ، سمح له بدخول الامتحان فى ذات الدور فى المادة التى قلت نسبة الحضور فيها إذا كانت من المواد القانونية أو المواد الشرطية النظرية ، أما إذا كانت من المواد الشرطية العملية فيؤدى الامتحان فيها فى الدور الثانى من ذات العام بشرط حضور الطالب للطوابير العملية التعويضية التى تقرها الكلية .

وفى حالة اعتبار غياب الطالب بغير عذر مقبول ، يبد ذلك استنفاداً لإحدى مرات الرسوب ، ويؤدى الطالب الامتحان فى العام التالى إذا كانت المادة التى قلت نسبة الحضور فيها من المواد القانونية ، أما إذا كانت من المواد الشرطية (النظرية والعملية) فيؤدى الامتحان فيها فى الدور الثانى من ذات العام ، بشرط حضور الطالب للطوابير التعويضية التى تقرها الكلية فى المواد الشرطية العملية ، وبحسب له الحد الأدنى من الدرجات المقررة للنجاح فى مادة الاختبار ، حتى لو زادت الدرجات الحاصل عليها على هذا الحد .

(المادة الثانية)

يستبدل بالجدول رقم (٢) المرفق باللائحة الداخلية لأكاديمية الشرطة ، الجدول الآتى :

جدول رقم (٢)

بيان بالدرجات الاعتبارية للطلبة المتقدمين

للدراسة بقسم الضباط المتخصصين بكلية الشرطة

م	معايير المفاضلة	قواعد تقدير الدرجات	درجات النهاية الاعتبارية										
١	المستوى العلمى	يكون حساب الدرجات الاعتبارية للمستوى العلمى للطالب فى الدرجة الجامعية الأولى وفقاً للتقدير العام الحاصل عليه ، على النحو الآتى :	٣٠٠ درجة اعتبارية										
		<table border="1"> <thead> <tr> <th>التقدير</th> <th>الدرجات الاعتبارية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>ممتاز</td> <td>٣٠٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>جيد جداً</td> <td>٢٥٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>جيد</td> <td>٢٠٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>مقبول</td> <td>١٥٠ درجة</td> </tr> </tbody> </table>	التقدير	الدرجات الاعتبارية	ممتاز	٣٠٠ درجة	جيد جداً	٢٥٠ درجة	جيد	٢٠٠ درجة	مقبول	١٥٠ درجة	
التقدير	الدرجات الاعتبارية												
ممتاز	٣٠٠ درجة												
جيد جداً	٢٥٠ درجة												
جيد	٢٠٠ درجة												
مقبول	١٥٠ درجة												

درجات النهاية الاعتبارية	قسواعد تقدير الدرجات	معايير المفاضلة	٢																						
١٠٠ درجة اعتبارية	<p>يكون حساب الدرجات الاعتبارية لسن الطالب ، على النحو الآتى :</p> <table border="1" data-bbox="227 543 1192 1045"> <thead> <tr> <th>الدرجات الاعتبارية</th> <th>سن الطالب</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>١٠٠ درجة</td> <td>أقل من ٢٤ عاماً</td> </tr> <tr> <td>٧٥ درجة</td> <td>من ٢٤ عاماً إلى أقل من ٢٥ عاماً</td> </tr> <tr> <td>٥٠ درجة</td> <td>من ٢٥ عاماً إلى أقل من ٢٦ عاماً</td> </tr> <tr> <td>٢٥ درجة</td> <td>من ٢٦ عاماً إلى أقل من ٢٧ عاماً</td> </tr> <tr> <td>لا يستحق أية درجات اعتبارية</td> <td>من ٢٧ عاماً فأكثر</td> </tr> </tbody> </table>	الدرجات الاعتبارية	سن الطالب	١٠٠ درجة	أقل من ٢٤ عاماً	٧٥ درجة	من ٢٤ عاماً إلى أقل من ٢٥ عاماً	٥٠ درجة	من ٢٥ عاماً إلى أقل من ٢٦ عاماً	٢٥ درجة	من ٢٦ عاماً إلى أقل من ٢٧ عاماً	لا يستحق أية درجات اعتبارية	من ٢٧ عاماً فأكثر	السن	٢										
الدرجات الاعتبارية	سن الطالب																								
١٠٠ درجة	أقل من ٢٤ عاماً																								
٧٥ درجة	من ٢٤ عاماً إلى أقل من ٢٥ عاماً																								
٥٠ درجة	من ٢٥ عاماً إلى أقل من ٢٦ عاماً																								
٢٥ درجة	من ٢٦ عاماً إلى أقل من ٢٧ عاماً																								
لا يستحق أية درجات اعتبارية	من ٢٧ عاماً فأكثر																								
٤٠٠ درجة اعتبارية	<p>يشكل مدير الكلية لجائناً يؤدي الطالب أمامها اختبارات اللياقة البدنية التالية ، ويمنح الطالب الدرجة المستحقة عن كل اختبار على النحو الآتى :</p> <table border="1" data-bbox="263 1371 1228 2213"> <thead> <tr> <th>نوع الاختبار</th> <th>النهاية العظمى</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>قفزة الشقة لارتفاع ٥ أمتار من الماء</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>السباحة ٢٥ متراً</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>عدو ٥٠ متراً بالزمن</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>الوثب الطويل من الشيات لمسافة ٢٤٠ سم</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>الشد على العقلة ١٠ دفعات</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>العدو ٨٠٠ متر بالزمن</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>وقوف فوق منضدة لثني الجذع أمام / وأسفل</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>المشى على عارضة توازنا</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>الانبطاح المائل مع مد وثني الذراع</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> <tr> <td>تقارين البطن ٤٠ دفعة فى ٤٠ ثانية</td> <td>٤٠ درجة</td> </tr> </tbody> </table> <p>يتم خصم ٢٠٠ درجة فى حالة إعادة الطالب اختبارات اللياقة البدنية .</p>	نوع الاختبار	النهاية العظمى	قفزة الشقة لارتفاع ٥ أمتار من الماء	٤٠ درجة	السباحة ٢٥ متراً	٤٠ درجة	عدو ٥٠ متراً بالزمن	٤٠ درجة	الوثب الطويل من الشيات لمسافة ٢٤٠ سم	٤٠ درجة	الشد على العقلة ١٠ دفعات	٤٠ درجة	العدو ٨٠٠ متر بالزمن	٤٠ درجة	وقوف فوق منضدة لثني الجذع أمام / وأسفل	٤٠ درجة	المشى على عارضة توازنا	٤٠ درجة	الانبطاح المائل مع مد وثني الذراع	٤٠ درجة	تقارين البطن ٤٠ دفعة فى ٤٠ ثانية	٤٠ درجة	اللياقة البدنية	٣
نوع الاختبار	النهاية العظمى																								
قفزة الشقة لارتفاع ٥ أمتار من الماء	٤٠ درجة																								
السباحة ٢٥ متراً	٤٠ درجة																								
عدو ٥٠ متراً بالزمن	٤٠ درجة																								
الوثب الطويل من الشيات لمسافة ٢٤٠ سم	٤٠ درجة																								
الشد على العقلة ١٠ دفعات	٤٠ درجة																								
العدو ٨٠٠ متر بالزمن	٤٠ درجة																								
وقوف فوق منضدة لثني الجذع أمام / وأسفل	٤٠ درجة																								
المشى على عارضة توازنا	٤٠ درجة																								
الانبطاح المائل مع مد وثني الذراع	٤٠ درجة																								
تقارين البطن ٤٠ دفعة فى ٤٠ ثانية	٤٠ درجة																								

درجات النهاية الاعتبارية	قواعد تقدير الدرجات	معايير المفاضلة	٢																						
٢٠ درجة اعتبارية	تقوم لجنة قبول الطلاب المنصوص عليها في المادة (١١) من القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء أكاديمية الشرطة بتقييم الطالب وفق العناصر التالية ، ويمنح الطالب الدرجة المستحقة عن كل عنصر ، على النحو الآتى :	لجنة قبول الطلاب	٤																						
	<table border="1"> <thead> <tr> <th>النهاية العظمى</th> <th>نوع الاختبار</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>المظهر العام</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>القدرة على الحوار بموضوعية وثقة فى النفس</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>اتزان وسلامة الآراء والاتجاهات</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>دقة المعلومات</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>قوة الملاحظة</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>سرعة رد الفعل</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>القدرة على التركيز</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>حسن الفهم للوضع السياسى العام وما يحيط به من متغيرات</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>المعلومات العامة ، خاصة عن المشكلات التى تروج بها الساحة الأمنية</td> </tr> <tr> <td>٢٠ درجة</td> <td>تكامل الشخصية وقدراته وملكاته لتمثيل هيئة الشرطة تمثيلاً مشرفاً</td> </tr> </tbody> </table>	النهاية العظمى	نوع الاختبار	٢٠ درجة	المظهر العام	٢٠ درجة	القدرة على الحوار بموضوعية وثقة فى النفس	٢٠ درجة	اتزان وسلامة الآراء والاتجاهات	٢٠ درجة	دقة المعلومات	٢٠ درجة	قوة الملاحظة	٢٠ درجة	سرعة رد الفعل	٢٠ درجة	القدرة على التركيز	٢٠ درجة	حسن الفهم للوضع السياسى العام وما يحيط به من متغيرات	٢٠ درجة	المعلومات العامة ، خاصة عن المشكلات التى تروج بها الساحة الأمنية	٢٠ درجة	تكامل الشخصية وقدراته وملكاته لتمثيل هيئة الشرطة تمثيلاً مشرفاً		
النهاية العظمى	نوع الاختبار																								
٢٠ درجة	المظهر العام																								
٢٠ درجة	القدرة على الحوار بموضوعية وثقة فى النفس																								
٢٠ درجة	اتزان وسلامة الآراء والاتجاهات																								
٢٠ درجة	دقة المعلومات																								
٢٠ درجة	قوة الملاحظة																								
٢٠ درجة	سرعة رد الفعل																								
٢٠ درجة	القدرة على التركيز																								
٢٠ درجة	حسن الفهم للوضع السياسى العام وما يحيط به من متغيرات																								
٢٠ درجة	المعلومات العامة ، خاصة عن المشكلات التى تروج بها الساحة الأمنية																								
٢٠ درجة	تكامل الشخصية وقدراته وملكاته لتمثيل هيئة الشرطة تمثيلاً مشرفاً																								
	<p>فيما عدا الدرجات الاعتبارية المخصصة للمستوى العلمى ، يشترط حصول الطالب المتقدم للدراسة على نسبة (٤٠٪) على الأقل من مجموع الدرجات الاعتبارية المخصصة لاختبارات اللياقة البدنية ، ونسبة (٥٠٪) على الأقل من مجموع الدرجات الاعتبارية المخصصة للجنة قبول الطلاب .</p>																								
١٠٠٠ درجة	المجموع النهائى للدرجات الاعتبارية																								

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
تحريراً فى ٢٠٠٣/٧/٩

وزير الداخلية
حبيب العادلى